

شرح كتاب الطهارة من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين 41

محمد بن صالح العثيمين

طيب اذا الترجل سنة لمن كان له ايش هل ينبغي على هذه الفائدة انه ينبغي للانسان ان يطهر نفسه وان يعني يظهر بمظهر آآ النظيف نعم وهو كذلك خلافا لقوم يتدينون - [00:00:16](#)

بخلاف ذلك نقول الدين اتباع السنة وكون الانسان يظهر بمظهر نظيف الذي ليس فيه وسخ اتخيل ولهذا شرع لنا ان نفعل هذا عند عيد من اعيادنا ما هو الجمعة يغتسل - [00:00:41](#)

ويتسوق ويتنظف ويتطيب اذا الانسان مشروع له ان يفعل كل ما فيه النظافة ولا يعد هذا خروجا عن المألوف اما الانسان يتقرب الى الله تعالى بما لا بما لا يتقرب به اليه. من كونه يقر الاذى على نفسه - [00:01:02](#)

والوسخ هذا ليس بصحيح ولهذا لما حذر النبي صلى الله عليه وسلم من الكبر قالوا يا رسول الله ان احدا يريد ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا ماذا قال قال ان الله جميل يحب الجمال - [00:01:23](#)

اي يحب التجمل ما هو الجمال الخلقي لانه الجمال الخلقي ما هو بيد الانسان بيد الله عز وجل لكن يحب التجمل ان الله جميل يحب الجمال الكبر فطر الحق وغمط الناس - [00:01:46](#)

ومن فوائد الحديث استحباب التيمم في الطهور وهذا واضح اذا كان المطهر عضوين يستقل احدهما عن الآخر مثل اليدين والرجلين لكن اذا كان عضوا واحدا اذا كان عضوا واحدا فانه جاء التيمم في الغسل - [00:02:03](#)

ان الانسان يغسل شقه الايمن قبل الايسر لكن لم يأتي التيمم فيما اعلم في غسل الوجه به ولكن الظاهر انه اذا احتاج الى ان يجزئ غسل وجهه فالاولى ان يبدأ - [00:02:38](#)

باليمين هذا هو الظاهر كذلك لم يأتي التيمم في مسح الاذنين لانه واحد لكن اذا احتاج الى مسح الا باذن بيد واحدة فليبدأ باليمين طيب وكذلك بالمسح على الخفين في حديث المغيرة بن شعبة فمسح عليهما ولم يقل بدأ باليمين - [00:02:54](#)

فهل نقول انه لما كان فرضهما المسح كانا كالاذنين فيمسحان مع او نقول ان هذا المسح مبني على الغسل فرع عن الغسل فيعطى الفرع حكم اصله ويبدأ باليمين هذا محل نظر - [00:03:19](#)

يحتمل هذا وهذا الرابع قالت وفي شأنه كله ايضا يعجبه تيمم في شأنه كله سبحان الله هذا عام كل شيء تبدأ به وتضطر الى ان تبدأ به باليمين او باليسار فابدأ بايش - [00:03:41](#)

باليمين لكنه لكن هذا يستثنى منه اشياء منها الاستنجاء والاستجمار فانه في حديث سلمان الفارسي قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستنجي باليمين ان نستني باليمين وكذلك مس الذكر - [00:03:59](#)

يحتاج الانسان الى الى مس ذكره فلا يمسه باليمين بل يمس باليسار لان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن مس الذكر باليمين. اذا هذه الجملة وفي شأنه كله لها - [00:04:21](#)

اشياء مستثناة فيها اشياء مستثناة تعلم من احاديث اخرى والله اعلم حمد يقول قال النووي رحمه الله تعالى قاعدة الشرع مستمرة استحمام البداعة باليمين في كل ما كان من باب التكريم والتزين - [00:04:35](#)

وما كان بظله استحباب فيه التياسن. نعم. زين؟ لا ما هو بزين طيب الاصل ان اليسار تقدم للاذى. واليمن في ما عدا هو اصبر اليسار للاذى واليمن لما عداها. والنووي رحمه الله يقول اليمنى للتكريم واليسرى لمن عذاب. وبينهما فرق - [00:04:55](#)

ولا لا بينهما فرقت ما كان تكريما في اليمين متفق عليه وما كان غير تكريم فاليسار متفق عليه وما لا تدخيم فيه ولا اهانة فالنوي

يريد ان يريد ان يكون باليسار ولكن الصحيح انه يكون باليمين - 00:05:21

لان الامام مقدمة افهمتم؟ طيب هذا هذا وجه النظر. الكلام في نظري اي في نظر في هذه المسألة ليش لشخص اخر نعم ما في دنيا سمعت ما يقول يقول فادخل يده في التور يستفاد منه انه يجوز الوضوء بالماء المستعمل - 00:05:40

فقلنا لا لان هذا ليس وضوء وضوءا به. بل هو وضوء منه جماعة بينهم فرق انا اقول ليس وضوءا به بل هو وضوء منه صحيح؟

الوضوء بالماء المستعمل بارك الله فيك ان يتلقى الذي يتناثر - 00:06:14

تلقى اللي يتناثر ثم يجمعه في اناء في اناء ثم يتوضأ به انت فهمت؟ لكن هذه المسألة لا. هذا توضأ من الوضوء الذي توضأ منه. وهذا لا بأس به واضح الفرق؟ طيب - 00:06:42

اه ما تقولون في رجل تيمم على ارض وها نحن نرى اثر كفيه فجاء انسان فتوضأ باثر الكفين شي من قصد تيمم باثر الكفين هل يكون هذا من باب التيمم بما تيمم به؟ ها - 00:07:00

انتهت فكروا في العقل اي نعم صحيح ولهذا يسأل بعض بعض المرضى يقول هو يأتي بصح فيه فيه تراب ويتيمم من لصلاة الفجر هل يجوز ان يتيمم منه لصلاة الظهر او نقول هذا تراب مستعمل لا يرتفع به الحدث - 00:07:20

الثاني ولا الاول الاول لان هذا تيمم منه ولم يتيمم به. ما هو التراب المتيمم به؟ الذي يعلق باليد يعني لو فرض انسان تيمم وبقي في يده اثر التراب فجاء انسان وقال مد ايده - 00:07:48

ثم تيمم على يده ها يجزي ولا لا؟ هذا لا يجزي على قول من يرى ان الماء ان ان الطهور المستعمل لا يرفع الحرص ولكن صحيح خلافه لماذا لا نقول ان عدم مسح الاذنين في هذا الحديث صفة مشروعة من صفات الوضوء كما قلنا ان ان غسل الرجل مرة واحدة هي صفة مشروعة ولم نقل - 00:08:08

اما غسلها ثلاثا في الاحاديث الاخرى زيادة ثقة. نعم بينهم فرق لان هذا زيادة عدد كمية في الرجل اما هذا فهو عضو الزيادة في الاحاديث الاخرى في الاذنين زيادة في عضو - 00:08:33

يا شيخنا كونه يعني في متفق عليه. نعم. وعدم ذكر الاذنين في يعني نلغي الاحاديث الاخرى متفق عليه ولو في بقعة قدامه استغفر الله اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك يا حي يا قيوم - 00:08:53

نعم يا شيخ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد صلي وسلم على رسول الله قال المصنف رحمه الله تعالى فيما نقله عن نعيم - 00:09:18

عن نعيم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان امتي يراعون يوم القيامة غرا محجلين من اثار الوجود من استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل - 00:09:37

وفي الارض لمسلم رأيت ابا هريرة سيتوضأ فغسل وجهه ويديه حتى كان يبلغ المنكبين. ثم غسل رجله حتى رفع الى الساقين ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول ان امتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من اثار الوضوء - 00:09:54

من استطاع منكم ان يطيل عورته له فليفعل وفي لفظ بعث خليلي عليه وسلم يقول ابو الحلية من المؤمن حيث يبلغ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وامام المتقين - 00:10:17

وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين ما الذي يدل عليه قوله؟ قول عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمم في تناعله وترجله وطهوره ترجله ما الذي يدل عليه - 00:10:41

جمال نعم نعم احسنت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتخذ الشعر انا لست اسأل هل يرجل او لا؟ لان هذا واضح. لكن نريد ان نعرف اللازم من هذا - 00:11:00

طيب كونها في شأنه كله ما الذي يستثنى منه من لا من ايش؟ المرض بالنص من ان من انه نعم من ان يقدموا اليسار مثل الاستنجاء احسنت ما هو الدليل يا ادم على ان الاستنجاء لا يكون باليمين - 00:11:23

قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا لا يمس لا يمس لا يمس احذكم ذكره بيمينه وهو يبول وين الاستنجاد وين نفس الجلد نعم

باليمين طيب احسنت وله وله نظائر وله نظائف. طيب - 00:11:51

ثم قوله في تنعله سعد يدل على ايش كان ينتعل وهل السنة الانفعال دائما ام لا اسألك قبل ان تجيب الدليل يا اخي ليس جائز ليس السنة الانتعال دائم الدليل - 00:12:22

نعم نهى عن كثرة الارفاح كان ينهى عن كثرة الارفاح ويأمرنا بالاحتفاء احيانا تمام طيب وما المراد بالتنعم اللبس والخلع اللبس اصبر ما هو سافلك الى الان المراد به اللبس - 00:12:54

لو كان يريد لو كان يريد الخلع لقال خلينا نعم في خلع ماله والتنعل لبس النعل لبس النعل طيب قوله وطهوره هل نستثنى من هذا شيء يثني نعم في الاسرة من شيء - 00:13:15

ابدا والغسل واحدة نعم مثل طيب اه نعم لكن لو فرض انه لا يمكن ان يغسل باليدين جميعا محمد يبدأ باليمين احسنت طيب ثم نبدا بدرس اليوم وهو قوله عن نعيم ابن عن نعيم المتمر عن ابي هريرة - 00:13:44

نعيم المجرم المجرم هذا لقب له ولقب بذلك لانه كان يجبر المسجد اي يبخره من يتكلم حنا وش لبس جميل يصلح المجرم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه اذا اراد احكمم يتكلم يستأذن - 00:14:27

اقتراح بيده عشان ما يشوك عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال ان امتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من اثار الوضوء - 00:14:56

ان امتي الامة الرسول عليه الصلاة والسلام تطلق على امة الدعوة وعلى امة الاجابة اما امة الدعوة فتشمل كل الخلق من بني ادم والجن فانهم كلهم مدعوون للايمان برسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:15:12

ومن ذلك اي مثال امة الدعوة والذي نفسي بيده لا يسمع في من هذه الامة يهودي ولا نصراني فقول من هذه الامة يعني بذلك امة الدعوة لان اليهودية والنصرانية ليس من من امة الرجال - 00:15:34

واما امة الاجابة فمثل هذا الحديث ان امتي يدعون يوم القيامة وقوله يدعون يعني ينادون حال كونهم غرا محجلين وذلك ان كل امة كما ذكر الله تعالى في سورة الجاثية وترى كل امة جاثية كل امة تدعى الى كتابها - 00:15:52

اليوم ابتدون ما كنتم تعملون فهذه الامة تدعى على هذا على هذا الوجه وقوله يوم القيامة هو اليوم الذي يبعث فيه الناس وسمي وسمي يوم القيامة لوجوه ثلاثة الوجه الاول ان الناس يكونون فيه لرب العالمين - 00:16:15

والوجه الثاني انه تقام فيه الاشهاد. ويوم يقوم الاشهاد والوجه الثالث انه يقام فيه العدل لا ظلم اليوم فهذا هو يوم القيامة غرا جمع اغر والاغر الفرس الذي في مقدمته رأسه بياض في جبهته او في كل وجه - 00:16:39

هذا الاغر والمراد بالغرة هنا ليست غرة البياض بل هي غرة النور يأتون وجوههم تلوح نورا وقول محجلين التحجيل بياض ارجل الفرس او غيره من البهائم بان تكون اليدان والرجلان في اخرهما بياض - 00:17:05

وهذا التهجيل ايضا نقول فيه ما قلنا في الغرة انه ليس مجرد بياض ولكنه نور يتلأأ من اثار الغبن من للتعليم اي بسبب اثره واثار الوضوء محل ممره لانه يمر بهذه الاعضاء - 00:17:33